

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٨٥٨ لسنة ٢٠١٠****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛ وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة تحويلتين لإنشاء كوبرى سندوب العلوى جنوب مدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة ، والبالح إجمالى مساحتها ٤٥٩٧ متراً مربعاً والمبين موقعها وحدودها وأبعادها وأسماء ملاكها بالمذكرة وكشوف أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرافقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ ذى القعدة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٣١ أكتوبر سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نقيف

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٥٨ لسنة ٢٠١٠

باعتبار مشروع إقامة تحويلتين لزوم إنشاء كوبرى سندوب العلوى

جنوب مدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ الدقهلية أنه نظراً لشدة زحام السيارات واختناق حركة المرور فوق مزلقان السكة الحديد بناحية سندوب - مركز المنصورة مما يعوق حركة السير من وإلى مدينة المنصورة ولتحقيق سيولة المرور تطلب الأمر إنشاء تحويلتين لزوم إنشاء كوبرى سندوب العلوى على مساحة ٢م٢٨٨٠ ومساحة ٦٠, ٢م١٣٣٦٠ على النحو التالى :

التحويلة الأولى : جملة مساحتها ٢م٢٨٨٠ مملوكة لهيئة الأوقاف المصرية

على النحو التالى :

قطعة رقم (١) حوض الركن ٤٧ القطعة رقم ١٨ بطول ٢٢٠م وبمساحة ١٧٦٠م

بالمحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : طريق المنصورة - أجا .

الحد الشرقى : محطة الخلطة الأسمنتية (باقى ملك القطعة ١٨) .

الحد القبلى : طريق تلبانة .

الحد الغربى : طريق المنصورة - أجا ثم ترعة المنصورة .

قطعة رقم (٢) حوض الركن ١ القطعة رقم ٣ بطول ١١٠م وبمساحة ٨٨٠م بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : طريق تلبانة .

الحد الشرقى : باقى ملك القطعة (قطعة رقم ٣ حوض الركن رقم ١) .

الحد القبلى : القطعة رقم ٣

الحد الغربى : طريق المنصورة - أجا ثم ترعة المنصورة .

قطعة رقم (٣) حوض الركن ١ القطعة رقم ٣ بطول ٣٠م وبمساحة ٢٤٠م بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : القطعة رقم ٢ من التحويلة .

الحد الشرقى : باقى ملك القطعة .

الحد القبلى : طريق قوات الأمن .

الحد الغربى : طريق المنصورة - أجا ثم ترعة المنصورة .

التحويلة الثانية : جملة مساحتها ١٧١٧م^٢ وهى مملوكة للسيد/ على محمود

الشحات أبو العز وآخرين على النحو التالى :

قطعة رقم (١) حوض الجرو ٧ ضمن مشروع ٩٢ صناعة بطول ٦٠, ١٩٧م وبمساحة ٦٠, ١٣٣٦م بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : بنزينة قابل .

الحد الشرقى : مشروع ٩٢ صناعة .

الحد القبلى : قطعة رقم ٥ من ذات التحويلة .

الحد الغربى : طريق المنصورة - أجا ثم ترعة المنصورة .

قطعة رقم (٢) حوض الجرو ٧ بطول ٦, ٤١م وبمساحة ٤٠, ٣٨٠م بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : القطعة رقم ٤ من نفس التحويلة .

الحد الشرقى : باقى ملك القطعة (مشروع ٩٢ صناعة) .

الحد القبلى : باقى ملك القطعة .

الحد الغربى : طريق المنصورة - أجا .

وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة المشروع بكتاب سيادته رقم ٢١٣ بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٣

كما وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة بجلسته المنعقدة فى ٢٧/١٠/٢٠٠٩ على تقرير صفة النفع العام للمشروع .

وأفادت المحافظة أن هيئة الأوقاف المصرية ليس لديها مانع من اتخاذ إجراءات نزع الملكية اللازمة لهذا المشروع طالما سيتم سداد التعويض للمساحة المطلوب نزع ملكيتها إعمالاً لأحكام القانون .

تم إيداع مبلغ (أربعة ملايين وثلاثمائة وخمسون ألف جنيه مصرى لاغير) جزء من الشيك رقم ٣٧٨١٢٧٥ بتاريخ ٢٠١٠/٦/٧ لدى مديرية المساحة بالدقهلية لحساب تعويضات نزع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى فور صدور قرار نزع الملكية إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

ولما كان مشروع إقامة تحويلتين لزوم إنشاء كوبرى سندوب العلوى جنوب مدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة - الأمر الذى يستلزم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات . فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً فى ٢٥/١٠/٢٠١٠

وزير الدولة

للتنمية المحلية

محمد عبد السلام المحجوب

مديرية المساحة بالدقهلية
مكتب المراجعة والمسائل

بيان بأسماء الملاك الظاهرين

للأرض المطلوب نزع ملكيتها لعمل تحويلتين لزوم إنشاء كوبرى سندوب العلوى

م	المساحة	الموقع	أسماء الملاك الظاهرين
١	٢٢٨٨٠ م	أمام محطة الخاطة الأسفلتية بسندوب .	هيئة الأوقاف المصرية .
٢	٢١٣٣٦,٦٠ م	أمام شركة النصر لصناعة الخشب الحبيبي (تحت التصفية) .	كانت المساحة مملوكة للشركة المذكورة وباعتها بالمزاد العلنى بجلسة ٢٠٠٦/٩/١٩ مع مساحة أخرى للأستاذ/ على محمود الشحات أبو العز وشركاه وهم/ محمد إبراهيم محمود الشحات ورشدى السعيد على حندق ومحمود العدل محمد البراوى وعلى محمد على شلبى - ومحلهم المختار جميعاً مكتب الأستاذ/ على محمود الشحات أبو العز المحامى بالمنصورة ٦١ ش قناة السويس أعلى كابتشينو (مرفق صورة خطاب الشركة رقم ١٢٧ فى ٢٠٠٧/٣/١ فى هذا الشأن) .
٣	٢٣٨٠,٤ م	أمام شركة المنصورة للراتنجات والصناعات الكيماوية .	شركة المنصورة للراتنجات والصناعات الكيماوية بسندوب .

يعتمد

مدير عام المساحة بالدقهلية

مهندس/ (إمضاء)